



قرار رقم (٢٠٥٧) لسنة ٢٠٢٦
بتاريخ ٦ / ٧ / ٢٠٢٦
بشأن تعديل بيانات وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيده ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين أو الوساطة في إعادة التأمين، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيده المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قصر

المادة الأولى: تعديل بيانات وسيط التأمين الاتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرين اسمها.

م	الاسم	الرقم التعريفي	الشركة		تاريخ انتهاء السريان بالسجل	الرقم القومي
			من	الى		
١	نوران محمد إبراهيم عبد الفتى	٨٧١٦١	البايز لتأمينات الحياة-مصر	تمويل للوساطة التأمينية	٢٠٣٠/١٢/١٥	٢٨٩٠٦٢١٠١٠٣٦٠٥

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

اسلام عزام